

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصناعة

الوزير



قرار رقم: ٦٧ / ١

تاريخ: ٢٠٢٠/١٢/٢١

تكليف موظف المعلومات

إن وزير الصناعة،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢١ وتعديلاته (مرسوم تشكيل الحكومة)،

بناءً على القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٦/٢ (إحداث وزارة الصناعة)،

بناءً على القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ (الحق في الوصول إلى المعلومات)،

بناءً على المرسوم رقم ١٣١٧٣ تاريخ ١٩٩٨/١٠/٨ (تنظيم وزارة الصناعة وتحديد ملوكها

وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)،

بناءً على المرسوم رقم ٦٩٤٠ تاريخ ٢٠٢٠/٩/٨ تحديد دقائق تطبيق القانون رقم ٢٨ تاريخ

٢٠١٧/٢/١٠ (الحق في الوصول إلى المعلومات)،

بناءً على اقتراح مدير عام وزارة الصناعة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يكلف في الإدارة المركزية كل من السيدة جمانا ميشال الهاشم - رئيسة دائرة الإدارية

وشؤون الموظفين بالأصلية - فئة ثلاثة - ورئيسة مصلحة الديوان بالإنابة - والسيد

د. ربيع محمد بدران رئيس دائرة الإحصاء والمعلومات بالأصلية - فئة ثلاثة - ورئيس

مصلحة المعلومات الصناعية بالإنابة. بصفة موظف/ة معلومات في وزارة الصناعة.

المادة الثانية: البريد الإلكتروني الرسمي لطلب المعلومات من المديرية العامة للصناعة عبر كل

من السيدة الهاشم والدكتور بدران، هو التالي:

٠١/٤٢٧٩٩٦ generaldirector@industry.gov.lb

المادة الثالثة: يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني

ال رسمي لوزارة الصناعة.

وزير الصناعة

عاد حب الله

د. عاد حب الله



يبلغ نسخة إلى :

- الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء

- مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية

- مصالح الصناعة (إدارة مركزية وفي الأقاليم).